والثالث اتباعا للمصنفين في انهم يثنون الابتداء بالحمد لله والرابع تفاؤلا به للتبرك وليس ثم ما يترك به دفعل من القرآن والخامس ان هذا اقتباس وهو من صنعة البديع وهو ان تذكر شيئا من القرآن او الحديث لا على انه منه والسادس ان هذا الجزء الشريف مشتمل على الحمد الذي هو رأس الشكر والسلام على الانبياء والسابع دفعا لان المراد من قوله على عباده الذين اصطفى هم الانبياء عليهم السلام والسابع ليسؤال من يسأل انه لم اختار الحمد على المدح والشكر فان قلت ادأهم ان يتعلموا على النبي عليه السلام بعد الحمد لله والمصنف خالفهم في ذلك قلت لان المراد من عباده الذين اصطفى الانبياء كما قلنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم داخل في جملتهم فيكون مصليا عليه ايضا فان قلت هم قد صرحوا وهو قد ترك التصريح مع انه ليس فيه لفظ الصلوة قلت طريقته اكد وابلغ لانه كنى رسول الله عليه السلام والتكنية ابلغ من التصريح لما فيها من الاشعار على الفخامة وعلو القدر مما ليس فيه على ما عرف في موضعه والسلام فههنا بمعنى الصلوة على ان البعض لم يفرقوا بين الصلوة والسلام او يكون مراده من عباده الذين اصطفى هو محمد عليه السلام من باب اطلاق الكل وارادة البعض فان قلت كيف يكون من هذا الباب والمراد الجميع في التفسير قلت قد تقدم انه اقتباس من القرآن فلا يكون منه مطلقا فيحمل مراده حينئذ ثم الحمد هو الوصف بالجميل على جهة التفضيل لا على جهة الاشتهار والالف واللام فيه للاستغراق اي كل واحد من افراد الحمد لله تعالى وليست هي للحمد كما توهمه المعتزلة والحمد مرفوع بالابتدا وخبره لله وسلام عطف عليه وعلى عباد جار ومجرور متعلق بمحذوف والذين اسم موصول واصطفى صلته والعايد محذوف تقديره الذين اصطفاهم اي اختارهم من بين عباده باشياء مخصوصة واصله اصتفى لانه من صفى يصفي فنقلت الى باب الافتعال ثم قلبت التاء طا لما عرف في موضعه قوله هذا مختصر في علم الفقه جمعته لبعض اخواني في الدين بقدر ما وسعه وقته اول اي هذا الكتاب الذي صنفت كتاب مختصر هذا النقه اذا كانت الخطبة بعد الفراغ من التصنيف وان كانت في اول الشروع تكون الاشارة حينئذ الى ما في خاطره لانه تصور في خاطره ان يصنف كتابا صفته كذا

كذا وكذا مثل قوله تع واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا البلد امنا فانه عليه السلام اشار الى اللحية قبل بنائها لانه تصورها في قلبه مما من شانها ان يكون كذا وكذا وقوله في علم الفقه اي في بعض علم الفقه وانما قدرناه هكذا لان هذا المختصر مقتصر على عشرة كتب ليس الا والفقه في اللغة الفهم كما في قوله تع يفقهوا قولي اي يفهموا وفي اصطلاح الفقهاء هو العلم بالاحكام الشرعية العملية من ادلتها التفصيلية وعن ابي حنيفة رحمه الله معرفة النفس ما لها وما عليها وقيد بقوله لبعض اخواني لانه لا يمكن ان يكون هذا المختصر جميع اخوانه لان المؤمنين شرقا وغربا كلهم اخوانه في الدين لقوله تع انما المؤمنون اخوة وانما قيد بقوله في الدين احترازا عما اذا كان اخا في النسب وكافرا لا يكون اخا له في الدين مثل ما اذا كان كذلك وقوله بقدر ما وسعه وقته اي جمعته بقدر ما وسع المختصر وقت المختصر فالضمير في وسعه منصوب على المفعولية وفاعله قوله والضمير في وقته مجرور بالاضافة وكلاهما عايدان الى المختصر وفي بعض النسخ بقدر ما وسعني وقته والحاصل ان هذا اعتذار من المصنف في سبب الاختصار وهو عدم وسعة الوقت على اطول من هذا اما باعتبار ان المختصر مطلوب مرغوب فيه واما باعتبار كونه مشفوعا بخلافه ايضا ولم يساعد وقته للاطالة المقدار وهذا هو الظاهر فافهم قوله واختصرته على عشرة كتب هي اهم كتب الفقه واحقها بالتقديم اقول هذا بيان لقوله هذا مختصر في علم الفقه لانه لما قال لك الفي في ذهن السامع انه مختصر ولكن ما تحقق عنده كيفية اختصاره وكمية ابوابه ولما قال على عشرة كتب انتقش في ذهنه انه على عشرة كتب ليس الا وقوله هي اهم كتب الفقه اي الكتب العشرة التي اذكرها اهم كتب الفقه ليعقوا اخواني وكونها اهم كتب الفقه ظاهر اما الصلوة والزكوة والصوم والحج فلانها قواعد الاسلام ولانه لما روى البخاري في صحيحه باسناده الى ابن عمر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)